قضايا منطقتي كردفان ودارفور

الحواكير – الإدارة الأهلية – الكيانات القبلية

رؤية

على أساس عقيدة الإسلام العظيم

حزب التحرير

ولاية السودان

قضايا منطقتي كردفان ودارفور

الحواكير ـ الإدارة الأهلية ـ الكيانات القبلية

رؤية

على أساس عقيدة الإسلام العظيم

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م

الفهرس

مقدمة ٥
برنامج ورشة عمل قضايا منطقتي كردفان ودارفور ٧
الحواكير وأحكام الأرض في الإسلام ٩
أولاً: ما هي الحاكورة ٩
ثانياً: المراحيل ١٢
معالجات مبدأ الإسلام العظيم لقضايا الأرض والحواكير ١٥
الكيانات القبيلة وعودة داحس والغبراء ٢٠
الإدارة الأهلية ٣٤
١ـ ماهية الإدارة الأهلية بوصفها نظاماً إدارياً ٣٤
٢. نشأة نظام الإدارة الأهلية وإرتباط ذلك بالسياسة الإنجليزية ٣٥
٣. الإدارة الأهلية هي النظام الأقل كلفة ماديا، لكنها ليست النظام الأمثل ٣٩
٤. خطورة فكرة الإدارة الأهلية ٤٠
٥. السلطة بوصفها أداة لرعاية الشؤون وليست مغنما ٤٤
٦. النظام الإداري في الإسلام وانطباقه على الواقع ٤٦
الإسلام هو الضمانة الوحيدة لحياة طيبة في طاعة الله ٥٢
الإسلام عقائد وأنظمة حياة ٥٢
١. نظام الحكم في الإسلام ٥٤
٢. النظام الاقتصادي ٥٥
٣. النظام الاجتماعي ٥٦
أحكام الإسلام التي تحل قضايا أهلنا في دارفور وكردفان ٥٧

دولة الخلافة الراشدة إن شاء الله ستحل جميع هذه القضايا وغيرها.... ٥٨
السلطة أداة لرعاية الشؤون تعطيها الأمة للأتقياء الأنقياء لا للمجرمين
وحملة السلاح ٦٠
رفع المظالم رهين بتطبيق فكرة عادلة هي الإسلام ٦١
الإعلان الختامي لورشة عمل منطقتي دارفور وكردفان ٦٤
رؤية على أساس مبدأ الإسلام العظيم ٦٥

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

بهدم الخلافة في ٢٨ رجب ١٣٤٢هـ الموافق ٢٤ آذار/مارس ١٩٢٤م، حمل الغربُ الكافرُ المسلمين على أن يستبدلوا بدولة الرعاية، أي بدولة الخلافة الإسلامية، دولاً وطنية فاشلة حارسة لمصالح الغرب الكافر، دول جباية، دول الأحزاب الحاكمة التي دفعت الناس من أجل تحصيل حقوقهم أو سعياً لرد الظلم عن أنفسهم، دفعتهم إلى التكتل في تجمعات جهوية، أو عرقية، أو قبلية، بعيدة عن الإسلام، فاستبدلوا روابط الجاهلية برابطة الإسلام مع أن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿**هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ**﴾، ووضعوا الأعراف والتقاليد البالية، التي ما أنزل الله بها من سلطان، محل حكم الله اللطيف الخبير، ومن ذلك تملك الأرض بوصفها حواكير، بدلاً عن الحكم الشرعي، والتسويات الباطلة للنزاعات القبلية على أساس شرعة الغاب، يفرض فيها القوي رغباته ونزواته على الضعيف، فكانت النتيجة أن رجع الناس يضرب بعضهم رقاب بعض، روى مسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ «**وَيْحَكُمْ أَوْ قَالَ وَيْلَكُمْ لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**».

هذا هو حالنا في السودان بوجه عام، وهو حالنا في منطقتي كردفان ودارفور على وجه الخصوص. واستجابة لأمر الله جل شأنه، وأمر نبيه عليه الصلاة والسلام، واستشعاراً بالمسئولية الشرعية، أقام حزب التحرير / ولاية السودان، الرائد الذي لا يكذب أهله، ورشة عمل حول قضايا منطقتي دارفور وكردفان، يوم السبت ٢٣ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ، الموافق ١٤ آذار/مارس ٢٠١٥م، بقاعة الصداقة بالخرطوم، وسط حضور نوعي تمثل في القوى السياسية، والقيادات القبلية من المنطقتين، والمفكرين والإعلاميين.

وعلى مدار خمس ساعات كاملة عرضت أربع أوراق شخّصت حقيقة الأزمة في المنطقتين، وقدمت فيها رؤية على أساس عقيدة الإسلام العظيم، ثم كان البيان الختامي، الذي تم توزيع عشرات الآلاف منه في الأسواق ومواقف المواصلات والمساجد والجامعات وأجهزة الإعلام.

بسم الله الرحمن الرحيم

برنامج ورشة عمل

قضايا منطقتي كردفان ودارفور

الحواكير – الإدارة الأهلية – الكيانات القبلية

رؤية على أساس عقيدة الإسلام العظيم

الجلسةالأولى:		
الزمن	الفعالية	المقدم
١٢:٠٠ ـ ١٢:٠٥	القرآن الكريم	الشيخ/ عبدالقادر عبدالرحمن
١٢:٠٥ ـ ١٢:٣٠	ورقة الحواكير وأحكام الأرض في الإسلام	أ. النذير محمدـ عضو مجلس الولاية
١٢:٣٥ ـ ٠١:١٠	ورقة الصراعات القبلية	أ. ناصر رضاـ رئيس لجنة الاتصالات المركزية لحزب التحرير/ ولاية السودان
٠١:١٠ ـ ٠٢:١٥	الفقرة التفاعليةـالأسئلة والتعقيبات	الضيوف الكرام

٠٢:١٥ ـ ٠٣:٠٠	أداء صلاة الظهر وتناول طعام الغداء	
الجلسة الثانية		
الزمن	الفعالية	المقدم
٠٣:٠٠ ـ ٠٣:٣٠	ورقة الإدارة الأهلية	أ. النذير مختار ـ عضو حزب التحرير
٠٣:٣٥ ـ ٠٤:٠٥	ورقة الإسلام ضمانة الحياة الطيبة	أ. إبراهيم عثمان (أبوخليل) ـ الناطق الرسمي لحزب التحرير في ولاية السودان
٠٤:٠٥ ـ ٠٥:١٠	الفقرة التفاعلية ـ الأسئلة والتعقيبات	الضيوف الكرام
تلاوة البيان الختامي		

بسم الله الرحمن الرحيم

الحواكير وأحكام الأرض في الإسلام

لقد أثارت قضية الحواكير في مناطق كردفان ودارفور جدلاً واسعاً، وأوجدت واقعاً مريراً، حيث كانت من أهم أسباب الصراع القبلي والاحتراب، والولوغ في الدم الحرام، وقد ازدادت حدة هذه الصراعات تناغماً مع ضعف سلطان الدولة، وتبلور الكيانات والجيوش القبلية ودخول الغرب الكافر، يدس السم في الدسم.

لكل ذلك سنلقي عبر هذه الورقة الضوء على قضية الحواكير، ونبين أحكام ومعالجات الإسلام لقضية الأرض.

أولاً: ما هي الحاكورة

الحاكورة مشتقة من (الحكر) دالة على الحيازة والتملك وتُجمع على حواكر وحواكير، واصطلاحا هى رقاع من الأرض محددة المعالم قسمت لأغراض الإدارة العامة، أو جعلت إقطاعيات للاستفادة من ريعها. ويرجع تاريخ الحواكير في دارفور إلى عهد السلطان موسى بن سليمان (١٦٣٧ – ١٦٨٢)؛ الذي أصدر أمراً باحتكار الأراضي للسلطنة، ثم أدخل نظام الحواكير بتوزيع السلطنة للأراضي للقبائل والعلماء، وغيرهم من الشخصيات.

أما الحواكير بوصفها نظاماً إدارياً، فقد بدأت بتقسيم السودان إلى «ديار» قبلية، من قبل الإدارة الاستعمارية سنة ١٩٢٣م، حيث يمكن رؤية حدود هذه الديار بوضوح في الخرائط الحديثة، وربطها بالهوية القبلية والجغرافية، التي ما زالت مستمرة إلى يومنا هذا. وهناك عدد من «الحواكير» في كل واحدة من هذه الديار، إضافة إلى عدد من القبائل والعشائر المقيمة فيها. هذا ويتم حصر قيادة الديار واستخدام مواردها واحتكار ثرواتها على قبائل معينة بوصفها الأكبر، وإهمال القبائل الأخرى الصغيرة وعدم السماح لها بالاستفادة من هذه الموارد إلا تحت سلطان القبيلة المهيمنة، إضافة إلى أن هذه العلاقة تسمح للقبائل الكبيرة بممارسة الحقوق الإدارية والسياسية بينما لا يسمح للقبائل الصغيرة. وقامت القوى الاستعمارية بدعم هذه الظاهرة من خلال التعامل مع القائد الأعلى للقبيلة «الناظر» فهو الشخص المعين لإدارة الحواكير، وبناء على هذا المنظور قامت القوى الاستعمارية بمنح الناظر السلطات القانونية والإدارية والمالية للحواكير، وعلى الناظر أن يهتم بتطبيق القوانين والأنظمة، إضافة إلى الاندماج الإقليمي والسكاني في حاكورته هذه، وكانت القوى المستعمرة تترك للناظر تخصيص الحواكير حسب ما يراه مناسبا، حيث وفر هذا الأسلوب آلية

واضحة من أجل التعامل مع النزاعات، إلا أنها لم تمنع مجموعات مختلفة من محاولة الاستيلاء على الحواكير بالقوة.

وبعد حقبة الاستعمار سارت الحكومات الوطنية على نفس سياسة المستعمر الخبيثة، فأصبحت النزاعات على ملكية الأراضي أكثر، وبخاصة بعد صدور قانون الأراضي غير المسجلة عام ١٩٧٠م، والذي خول الحكومة استعمال القوة من أجل حماية الأراضي بوصفها مملوكة للدولة، إضافة إلى تشجيع تكديس الأراضي في يد أقلية من المستثمرين الأغنياء (محليين وأجانب)، أدى كل هذا إلى عزل المزارعين عن مزارعهم خاصة المزارعين التقليدين بجبال النوبة، وكذلك عزل الرعاة عن مراحيلهم التقليدية، ومكن قانون ١٩٧٠ م الحكومة أيضا من توسيع القطاع الزراعي، خاصة الزراعة الآلية، دون حفظ حقوق المزارعين التقليدين وتعويضهم، حيث زادت نسبة الأراضي التي خضعت لسياسة الزراعة الآلية إلى خمسة عشر ضعفاً في سنة ٢٠٠٥م. هذا وتم تخصيص مساحات واسعة من الأراضي للاستثمارات الرأسمالية بعد أن صدر قانون الاستثمار سنة ١٩٩٠م، والذي ألغى نسبة كبيرة من حقوق المجتمعات القروية بالأراضي، وأدى إلى ترحيل الكثير من السكان عن مزارعهم، وفي سياق مشابه، ساهم اكتشاف البترول والذهب في حدة الصراع، لأن الحكومة تعوض صاحب الحاكورة من

عائدات البترول؛ تطبيقاً لأخطر الأفكار السياسية التي تم إدخالها في اتفاقية نيفاشا، وهي إعطاء القبائل من عائدات البترول المكتشف في الأرض التي تعتبر حواكير لهذه القبائل، وهذا ما أجج الصراعات في مناطق دارفور وكردفان، وبخاصة في أماكن الثروات، وما صراع جبل عامر وصراع الرزيقات والمعاليا عنا ببعيد حيث قتل الآلاف وشُرّد آخرون.

ثانياً: المراحيل

المرحال هو الطريق الذي يشق في الزراعة التقليدية ليمر عبره الرعاة بمواشيهم، وهو طريق يفضي بطبيعة الحال إلى الصراع بين الرعاة والمزارعين، في كردفان ودارفور، وسرعان ما يتحول إلى صراعات قبلية، وذلك بسبب الرعي الجائر خارج حدود المرحال أثناء ترحال الرعاة. وبسبب (زرائب الهواء) وهي ما يقيمها السكان بقصد إبعاد المواشي وحصرها في نطاق ضيق، وللاستفادة من علف هذه الزرائب، وبسبب الزراعة العشوائية، أو بغرض اختبار وبحث الأرض البكر والخصبة للاستقرار عليها وزراعتها. بالإضافة إلى حرائق خطوط النار وهي طرائق يستخدمها المزارعون لنظافة الأرض الزراعية، استعداداً للموسم الزراعي، لكنها استخدمت أخيراً كأسلوب لإبعاد المواشي عن المناطق الزراعية.

وتعتبر التقلبات والتغيرات المناخية والطبيعية ذات دور كبير في التزاحم والتوافد الكثيف بمناطق الرعي والزراعة على حد سواء، ففي بداية الثمانينات، ولعوامل بيئية وجغرافية مثل الجفاف والتصحر الذي ضرب المراعي، اشتدت حدة الصراعات القبلية. عموماً فإن المراحيل وإن حاول البعض تحديدها لرسم خطوط سيرها من (الدمر – مقر البهائم) إلى المراعي خلال العام فإنه من الصعب الحفاظ عليها وتقييد حركة مرتاديها في النطاق نفسه وخط السير. ومع ضعف سلطان الدولة تنزلق القبائل في دوامة الصراع القبلي فتحدث الصدامات.

إن مفهوم الحواكير من أخطر المفاهيم وأخبثها إذ إنه يحول نظرة الناس من الأخوة على أساس الإسلام إلى نظرة قبلية عنصرية تقوم على الاحتراب والاقتتال والصراع على الأرض، وما تشهده كردفان ودارفور من صراعات قبلية واقتتال بين أبناء الأمة الواحدة لهي أسوأ دليل على ذلك، وأوجد المستعمر هذا المفهوم ليزرع الفتن بين الناس بإثارة النعرة القبلية والعنصرية والتعالي بين الناس ليشغلهم بأنفسهم ويهيئهم لمشاريعه الخبيثة المتمثلة في تقسيم البلاد وإبعاد أهلها عن الحياة على أساس مبدأ الإسلام العظيم ففرض على الناس هذا النظام متحايلاً عليه بما أسماه بالإدارة الأهلية عن طريق أمراء ونظار القبائل. وأوجد هذا النظام مشاكل خطيرة عصفت بكيان

المجتمع والأمة وحوّل وجهة النظر من الأخوة الإسلامية إلى نظرة قبلية وعنصرية ضيقة تؤدي إلى الخصومات والاحتراب بين الناس وصراع دائم بينهم يستغله المستعمرون الطامعون في بلادنا ويؤججون ناره، فيستقطبون أبناء القبائل بعد أن أثاروا فيهم النعرات القبلية والعنصرية فتولدت الحركات المتمردة والمليشيات القبلية التي عاثت الفساد وأوجدت الدمار والخراب، وكذلك استخدام الحكومة للقبائل كقوة عسكرية بالوكالة فحصل القتل والتدمير، وما تشهده كردفان ودارفور من فظائع تقشعر لها الأبدان ما هو إلا إحدى الثمار المُرّة لنظام الحواكير الذي أصبح قنابل موقوتة تنفجر على الدوام دون سابق إنذار وأصبح عدد الأرواح التي أزهقت عصياً على العد والاحصاء، فأصبحت كل القبائل دون استثناء لها حروب مع بعضها ومؤتمرات صلح لا تسمن ولا تغني من جوع. وامتد الصراع داخل القبيلة بين بطونها وأفخاذها بل حتى بين أبناء العمومة كما يحصل داخل قبيلة المسيرية وبالإضافة لهذه الثمار المرة فإن نظام الحواكير هذا عطل الأراضي الخصبة والشاسعة بكردفان ودارفور عن الزراعة وضيق على الرعاة وأصحاب المواشي وعطل الاستفادة من الثروة الغابيّة الضخمة التي تزخر بها. هذا غرس الكافر المستعمر، الحاقد على الإسلام والمسلمين، نجني ثماره دماراً وإزهاقاً للأرواح.

أما معالجات مبدأ الإسلام العظيم لقضايا الأرض والحواكير فكما يلي:

١/ إن القبيلة جعلها الله سبحانه وتعالى للتعارف لا للتفاضل والتفاخر، فلا نخرجها من هذه الدائرة إلى دائرة التباغض والتناحر والتقاتل بين الناس.

قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾. [الحجرات: ١٣]، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «**وَيْحَكُمْ ـ أَوْ قَالَ ـ وَيْلَكُمْ لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**» رواه مسلم، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ**» صحيح مسلم، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ**» سنن أبي داود.

٢/ إن الأرض لله استخلف فيها الإنسان، أما المسلم فيمتلك هذه الأرض للزراعة تملكاً فردياً بالأسباب الشرعية التي حددها الإسلام، ولا يجوز لمسلم أن يمنع أخاه المسلم على أساس القبيلة أو

الجهة أو غيرها من تملك الأرض. عن يحيى بن عروة عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ**» رواه أبو داوود، وعن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ عَمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لأحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا**» رواه أحمد، وعن عمرو بن شعيب أن عمر ﷺ قال: «**من عطل أرضا ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له**» رواه البخاري.

٣/ للرعاة الحق في وجود مسارات لأنعامهم. كما للمزارعين الحق في أن لا تعتدي بهائم الرعاة على مزارعهم، وإلاّ ضمن الرعاة ما أتلفوه.

عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ**» رواه الإمام مالك في الموطأ، وعن سَعْدِ بْنِ مُحَيِّصَةَ أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ رَجُلٍ فَأَفْسَدَتْ فِيهِ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ وَأَنَّ مَا أَفْسَدَتْ الْمَوَاشِي بِاللَّيْلِ ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا. رواه الإمام مالك في الموطأ.

٤/ إن تهجير الناس وإبعادهم عن أرضهم وزرعهم ومالهم على أساس العرق أو القبيلة، وتوطين آخرين ليحلوا محلهم لهو منكر فظيع، وجرم عظيم، يستحق فاعله العقاب في الدنيا قبل الآخرة، لأن التفاضل على أساس القبيلة أو العرق باطل شرعاً، روى البزار

في مسنده عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ قَوْمٌ يَفْخَرُونَ بِآبَائِهِمْ أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجُعْلانِ**». وقوله ﷺ: «**... لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلا لأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلا بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ..**» [رواه الإمام أحمد] إن هذا التهجير يعني الاعتداء على حرمات المسلم؛ التي عظّمها الله ورسوله ﷺ. قال النبي ﷺ في حجة الوداع: «**... فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**»، رواه مسلم، بل إن إخراج الناس من أرضهم وتمليكها لآخرين يعتبر غصباً لأرض الغير، وقد توعد النبي ﷺ فاعله بالعقاب، حيث قال ﷺ: «**مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنْ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**» [البخاري]، وعن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَخَذَ مِنْ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ**» [البخاري]

٥/ المراعي والغابات والأحراش ملكيات عامة ينتفع بها جميع الناس.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**ثَلاثٌ لاَ يُمْنَعْنَ: المَاءُ وَالكَلأُ وَالنَّار**» سنن ابن ماجه، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَّانَ الْعَنْبَرِيِّ حَدَّثَتْنِي جَدَّتَايَ صَفِيَّةُ وَدُحَيْبَةُ ابْنَتَا عُلَيْبَةَ قَالَ رسول الله ﷺ: «...

الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ يَسَعُهُمَا الْمَاءُ وَالشَّجَرُ وَيَتَعَاوَنَانِ عَلَى الْفَتَّانِ» (الفتان هو الشيطان)، رواه أبو داوود.

وطبقت نظرة الإسلام هذه لملكية الأرض في السودان منذ أن دخله الإسلام في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ وكذلك سار عليها سلاطين الفور وملوك تقلي والمسبعات في كردفان إلى أن جاء الكافر المستعمر؛ بريطانيا التي اعتمدت لحكم كردفان ودارفور نظام الإدارة الأهلية لزعماء القبائل فقد أدخلت نظام الديار القبلية الذي أسبغ على الناظر (زعيم القبيلة الأقوى) بشكل واضح سلطة بلا منازع على الجماعات العرقية، وحق الاختصاص بالشؤون المدنية داخل أراضيه. وكان من أهم مهام الناظر تخصيصُ الأراضي وتسوية النزاعات المدنية.

نظرة الإسلام هذه للأرض هي وحدها القادرة على حل مشكلة الحواكير في كردفان ودارفور لأنها نظرة شرعية صحيحة فهي منطبقة على الواقع تماما إذ تعالج مشكلة الإنسان بوصفة إنسانا بغض النظر عن قبيلته وجنسه ولونه ومعتقده، فتصهر الناس في بوتقة الإسلام.

إن الإسلام بمفاهيمه العظيمة الراقية والمنطبقة على الواقع هو ضمانة الحياة الطيبة لأن أحكامه من عند الله الخالق البارئ، وهو

الأعلم بأحوال البشر وما يعتريهم من مشكلات وجهالات، إنه هو العليم الخبير ﴿**أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾.

وعندما تطبق دولة الخلافة الراشدة هذه الأحكام الشرعية الراقية التي تنظم حياة الناس، ومن أهم هذه الأحكام الأحكام المتعلقة بالأرض، عندها يعيش الناس كل الناس في أمن وأمان وبحبوحة من العيش في دولة الرعاية دولة الخلافة الراشدة التي آن أوانها ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا**﴾. والتي بها ستحل مشكلة الحواكير ومشكلة دارفور وكردفان بل مشاكل العالم أجمع وإنا لواثقون بنصر ربنا سبحانه القائل: ﴿**إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ**﴾.

بسم الله الرحمن الرحيم

الكيانات القبيلة وعودة داحس والغبراء

إن ظاهرة الاصطفاف على أساس القبيلة، والانحياز للجماعة على أساس العرق الذي ينتمي إليه الانسان، ليتقوى به ويسعى من خلاله إلى المطالبة بحقوقه، بل ونيل المناصب القيادية أو الإدارية، لهو مظهر من مظاهر الانحطاط والتخلف والارتداد عن مفهوم الدولة المناط بها رعاية شؤون الناس.

في عالم اليوم لا توجد قبيلة أو شعب يعيش خارج سلطة سياسية معينة، تتشارك فيها مجموعات من أعراق شتى وألوان مختلفة، يحتم وجودهم مع بعضهم البعض وجود نظام ينظم علاقاتهم ويفصل خصوماتهم، أما لو نظرت كل قبيلة أو طرف للعلاقات من زاوية مصلحته الخاصة دون اعتبار لمصالح الآخرين حتما ستقع الخصومة والعداوة بينهم، من أجل ذلك قلنا إن الرابطة القبلية أو القومية رابطة فاسدة، تفرق ولا تجمع، توقع العداوة بين الناس، وبين أبناء القبيلة على الزعامة، حتى داخل الأسرة على الرئاسة. لذلك كان الناس في حاجة إلى مبدأ، أو عقيدة سياسية تنبثق عنها معالجات لجميع شؤون الحياة، تحدد الحقوق والواجبات، وتنظم العلاقات بين جميع أفراد المجتمع ومكوناته. ولا بد أن نفرق بين القبيلة كمكون بشري، والقبلية كمفهوم وسلوك يعني الانحياز

للقبيلة والدفاع عنها ظالمة أو مظلومة، تعصبا لها، دون اعتبار للحق أو الباطل. إن الفرق بين القبيلة والقبلية كالفرق بين الحزب والحزبية، والعصبة والعصبية فالقبيلة مكون طبيعي لا يمكن تجاوزه فهي الجماعة من صلب رجل واحد ينحدرون منه، وينتسبون إليه، ويُعرفون به، ومنذ بداية الخلق من نسل آدم عليه السلام لما أنزله الله وزوجه حواء إلى الأرض تناسلوا فكانوا أمما وشعوبا وقبائل، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ فكانت القبيلة يعرف بها الناس ويميزون عن غيرهم، فلما انحط الفكر أصبح الناس يتفاخرون بالقبيلة ويتعصبون لها ويوالون على أساسها، بينما هي في حقيقتها آية من آيات الله، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لايَاتٍ لِلْعَالِمِينَ**﴾. من بديع صنع الله وحكمته أن جعل الناس شعوبا وقبائل وألواناً متعددة وألسنة، ليتعارفوا، فيعرف الإنسان أرحامه وأنسابه وعصبته وأقرباءه، ومن هنا كانت الحقوق والواجبات والصلات، كل ذلك بشكل طبيعي سلس حتى فسدت المفاهيم فصار النسب والعصبة والقبيلة سببا للاستعلاء والتفاخر.

لقد أقام رسول الله ﷺ الدولة الإسلامية في المدينة المنورة على أساس عقيدة الإسلام، ثم توسعت هذه الدولة، وصهرت الأعراق

والأجناس والقبائل المختلفة في أمة واحدة، كانت تعيش بالإسلام، وتحمله إلى العالم، فكان المسلمون خير أمة ثم انتكسوا.

يَا أُمَّةً كانَ قُبْحُ الجوْر يُسْخِطُها دهْرًا فأصْبَحَ حُسْنُ العَدْل يُرْضِيها

وخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، وتعزوا بعزاء الجاهليات، وأثاروا النعرات العصبيات، ففرقوا دينهم، واختلفوا، ففشلوا في إقامة دينهم، وقيادة العالم، وأعمل عدوهم فيهم معاول الهدم، فتفرقوا عربا وتركا وعجما، سوداً وبيضا، فأسقطوا دولتهم، ومزقوا كيانهم، وها هي نفس معاول الهدم (العصبية العنصرية القبلية) تعود من جديد لتمزق بلادنا السودان الذي هو أصلاً مزقة من دولتنا الأم، دولة رسول الله ﷺ، دولة الخلافة وعلى نفس النسق الذي هدمت به دولتنا الأم، يتم الآن العمل على تمزيق السودان، بإثارة النعرات القبلية والجهوية في مخطط جهنمي خبيث لتقسيم المقسم وتفتيت المفتت بسايكس بيكو، الذي رسمه وخطط له اليهودي الأمريكي بريطاني الأصل برنارد لويس، الملقب بسياف الشرق الأوسط، حيث قدم هذه الخطة في ١٩٨٠م، وتمت مناقشتها في جلسة سرية في الكونغرس الأمريكي سنة ١٩٨٣م، وهي تهدف إلى تقسيم العراق وسوريا والسعودية واليمن، وقد ألحقت بها أمريكا ما فعلته بالسودان من فصل للجنوب، الذي فتح شهيتها لتفتيت باقي السودان على نفس الأسس القبلية

والجهوية، عبر سيناريو واحد، هو الاتفاقيات، حيث تواجد القائم بالأعمال الأمريكي في السودان داخل قبة البرلمان للدفع بالتعديلات الدستورية التي يريدون، فكان تضمين اتفاق الدوحة "الأمريكي، واتفاقية سلام الشرق" لتصبحا جزءاً من دستور ٢٠٠٥م، الذي ألحقت به اتفاقية نيفاشا من قبل ففصلت الجنوب، لتلحق الشرق والغرب بقطار التفتيت.

حتى لا يقولن قائل هذه عقدة نظرية المؤامرة، لا أمريكا ولا الغرب يريدون تمزيق بلادنا، بل نحن نتوهم ذلك، نقول لهؤلاء دونكم كتاب: "القبائل وتشكيل الدولة في الشرق الأوسط" للكاتبين: "فيليب خوري" و"جوزيف كوستنر" يتحدث الكتاب عن إعادة تقسيم الشرق الأوسط، وذلك إما على أساس قبلي، أو على أساس طائفي، أو على أساس إثني. مؤسسة الدراسات الإستراتيجية والسياسية المتقدمة: نشرت دراسة تتحدث عن السيطرة على ميزان القوى في الشرق الأوسط على المدى البعيد، حيث ترى الدراسة أن الحل يكمن في إعادة بناء دولٍ عربية جديدة تتمحور حول العائلات والقبائل.

إن المتابع لما يجري الآن في بلدنا السودان، يرى بكل وضوح الحالة المتردية التي وصلت إليها البلاد؛ من استشراء للعصبية القبلية الجاهلية التي استحلت دماء المسلمين الغالية، وهتكت بسببها

الأعراض، وسلبت بها الأموال، بل استحلت بها كل الحرمات، يتماهى كل ذلك مع خطط الغرب ورغباته في إضعافنا وسلب ثرواتنا والقضاء على عقيدتنا، فهلا انتبهنا وثبنا إلى رشدنا؟! إننا في شأن القبيلة نبرز الحقائق الآتية:

١ـ القبيلة واقع الحياة لا غنى عنها، فهي آية من آيات الله تقوي الإيمان به سبحانه، الآية ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ**﴾، وليست مدعاة فخر واستعلاء على الآخرين، فهي من قضاء الله تعالى لم يختر أحد منا أباه ولا أمه، ولا حسبه ولا نسبه ولا قبيلته، فكيف تفاخر بما ليس لك فيه يد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «**لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ الْجِعْلانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ النَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ**» (مسند أحمد).

٢ـ لو أن لأحد أن يفاخر بحسبه ونسبه، وعظم مكانته، لكان ذلك لرسول الله ﷺ، لكنه قال: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلا فَخْرَ**» (مسند أحمد) وتحدث بنعمته التي أنعم الله بها عليه، ﷺ ولا فخر.

٣ـ من أراد أن يفاخر فليفاخر بكسبه هو، وكسب الإنسان هو فكره، عقيدته ودينه، يقول سبحانه وتعالى: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ**

اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾، ولما قال سيدنا أبو ذر لأحد الصحابة: "يا ابن السوداء" غضب رسول الله ﷺ كما جاء في الحديث الذي رواه البخاري عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ... فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ «**يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ**».

٤ـ إن التفاخر بالانتماء لقبيلة أو عنصر معين، يعني الاستعلاء على الآخرين وتحقير أنسابهم، فتستعديهم بفخرك هذا، لذلك قال رسول الله ﷺ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ**» (رواه مسلم).

٥ـ العصبية القبلية تدفع إلى المحاماة والمدافعة عن الباطل، وتخرج الإنسان من دائرة العقل والاتزان إلى دوائر الطغيان والغرائز المنفلتة، والتهويل أو التهوين، فيترتب على ذلك التلاعن والتباغض والاحتراب والقتال، روى مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ولا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ**». روى أبو داوود أن رسول الله ﷺ قال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ**» سنن أبي داوود

٦- لم يكن الناس يشعرون بإشكال في وجود الحواكير ونظارات القبائل والإدارات الأهلية، وذلك لاتساع الأرض وقلة السكان، ولكن لما كثر العيال والحلال، وتطورت الحياة المادية، ازدادت حدة الصراعات، وكبرت الخسائر، وتفاقمت المشكلات، فبان عوار النظام القديم، وعجزت الإدارات الأهلية عن الحل، وإدارة وتنظيم العلاقات بين القبائل والناس، ففتح الباب واسعا لعدد من العناصر، تضافرت مع بعضها، فأشعلت الأرض حربا ضروسا، مزقت نسيجا اجتماعيا نسجته عقود تطاولت من الزمان تصاهرت فيه القبائل، وتعايشت في أمان وسلام، فأحالت أمنهم خوفا وسلمهم حربا، وتصاهرهم قطيعة، فما هي تلك العوامل التي أججت نار الفتنة، وسعرت أوار الحرب؟

* الجفاف الذي ضرب المنطقة في ثمانينات القرن الماضي، مما أدى إلى نزوح وتنقل للقبائل؛ بحثا عن الماء والمرعى، الشيء الذي أدى بدوره إلى الصراع على الموارد.

* حرب الجنوب، الصراعات المسلحة في دول الجوار نشرت السلاح بكميات كبيرة، إضافة إلى عدم الاستقرار، مما ولد النهب المسلح.

* الاستقطاب الحزبي الحاد في فترة الديمقراطية الثالثة، حيث تم تسليح وتمكين قبائل، حسب الولاءات الحزبية، على حساب أخرى.

* انقلاب العسكر في حزيران/يونيو ١٩٨٩م جاء بتكوين مجلس عسكري على أساس قبلي وجهوي مناطقي، أوحى إلى الناس اعتبارات للقبيلة والجهة والمنطقة.

* اعتماد الحكومة الحالية على سياسة فرق تسد لإحكام قبضتها على البلاد، وذلك عن طريق:

ـ تقسيم النظارات القبلية القائمة وإيجاد نظارات جديدة صعدت من حدة الصراع على النفوذ والموارد.

ـ جعلت المناصب والوظائف العامة بصبغة قبلية أو جهوية، فانقلب السحر على الساحر فاكتوت الحكومة بالنار ذاتها فنشأت التكتلات القبلية والعنصرية داخل كيان الدولة، والتنظيمات السياسية بما فيها الحزب الحاكم.

ـ استغلال فروسية وحمية تلك القبائل في حرب الجنوب والمغانم التي وجدتها تلك القبائل، فقربت قبائل وأبعدت أخرى، كما أوجدت ثقافة جديدة تعتمد الكسب بالسلاح.

ـ ثم جاءت الطامة باتفاقية الشؤم نيفاشا حيث جعلت للقبيلة نصيبا من البترول والثروة التي تستخرج من مناطقها، ما زاد من الصراعات على الهيمنة والنفوذ على مناطق الثروات.

* بعض الأعراف والتقاليد الفاسدة مثل، اعتبار الاعتداء على فرد أو على جماعة هو اعتداء على قبيلة، ومثل التمييز بين الناس في الديات.

* السباق الاستعماري للقضاء على الإسلام ونهب ثرواتنا، تقرير الهيومان رايتس ووتش قبل عقدين من الزمان يقول: (إن الذي دفع بالسودان إلى سلم الأولويات الأمريكية هو النفط والدين)؛ ذلك من خلال إيجاد الحركات المسلحة ودعمها، وإثارة الفتنة بين أبناء الشعب، والضغط لتوقيع اتفاقيات بين الحكومة والمسلحين، والحصار الاقتصادي وفرض روشتات تغرق البلاد.

* مرتزقة السياسة من الخبثاء؛ أصحاب النزعات العنصرية، والأجندات الخفية؛ الذين يبثون سمومهم بين الناس، كأصحاب الكتاب الأسود، وقريش١ و ٢.

إن الحل الوطني المعتمد على العواطف والمشاعر، متخذا من الواقع مصدرا للتفكير والمعالجات، قد فشل فشلاً ذريعاً، مما يستدعي التفكير الجاد في البحث عن نظام لإدارة شؤون الحياة،

قادر على ضمان توفير حياة كريمة للجميع دون تمييز بين حمرة وزرقة، ولا عرب وعجم، ولا بين مسلم وغير مسلم، نظام ينبع من عقيدة الأمة، يساوي بين الناس في الحقوق والواجبات، ذلك هو نظام الإسلام الذي يتميز بالآتي:

● إنه دين غالب أهل البلاد، وبالتالي يصلح كمسلَّمة بين الجميع نرجع إليها عند الاختلاف.

● صحة وصدق المعالجات التي جاء بها، صحتها من كونها وحياً من عند الله، مما يجعل لها قدسية واحتراماً، وصدقها كونها تعالج جذور المشكلة وتقضي على أسبابها.

● أعطى القبيلة دورها الطبيعي حيث حصرها في التعارف لا التفاضل والتفاخر، وفي حفظ الأرحام والأنساب والعصبات ودفع الديات، جاء في الأثر عن عمر بن الخطاب أنه قال: "تعلموا من الأنساب ما تصلون به أرحامكم، وتعرفون به ما يحل لكم وما حرم عليكم من النساء ثم انتهوا".

● حفظ القبيلة وثّمن دورها في نصرة الدين وحمل الإسلام، إذ نصرت قبائل الأوس والخزرج رسول الله وأقامت دولة الإسلام، ولما انهزم المسلمون في معركة القادسية أمام أفيال الفرس العظيمة واندحروا أمامها، أعاد سيدنا عمرو بن العاص تشكيل الجيش مرة

أخرى كل قبيلة بقيادة وأمير ولكل مهمة، فكان النصر بالقبائل المؤمنة.

● يقضي على العصبية القبلية بجعله من يدعو إليها من أهل النار، قال رسول الله ﷺ: «**وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ جُثَى جَهَنَّمَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَا سَمَّاهُمُ الْمُسْلِمُونَ الْمُؤْمِنُونَ عِبَادُ اللَّهِ**» (شرح السنة للبغوي)، كما أنه يشيع روح الإخاء والإيثار، قال عليه الصلاة والسلام: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**» (صحيح البخاري)، وقال تعالى: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾.

● حض على التصاهر والتزاوج بين المسلمين بمختلف أعراقهم وألوانهم فقط اظفر بذات الدين تربت يداك، فالمسلمون كلهم أكفاء بعض.

● سلطان الدولة واحد، فلا توجد سلطة داخل سلطة الدولة، إدارة أهلية ولا حكومة إقليمية، سلطة مركزية وإدارة لا مركزية، مما يبسط هيبة الدولة وسلطانها، ويجعل ميزانية الدولة واحدة تنفق على جميع ولايات الدولة حسب حاجتها لا بحسب دخلها ومواردها، بما يحقق للجميع الكفاية والرفاه.

● يحفظ حرمات الناس في أموالهم وأعراضهم وأنفسهم، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾، وشرع القصاص لردع المعتدين وتسكين نفوس المظلومين، ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾.

● حرم الدم عموما؛ فمن قتل نفسا بغير حق فكأنما قتل الناس جميعا، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا وشدد وعظم من حرمة دم المسلم قال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾. ويقوم يوم القيامة مكتوباً على جبينه آيس من رحمة الله. فكيف بحملة القرءان ومن كسوا الكعبة وسقوا حجيج بيت الله الحرام؟

● حرم أخذ أحد بجريرة آخر أو آخرين، فلا تؤخذ قبيلة بجريمة أحد أبنائها قال تعالى: ﴿**وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾، بل من اعتدى، فرداً كان أو جماعة، يؤخذ ويحاسب على ما اقترفت يداه من إثم، كما لا يجوز لقبيلة أن تحمي وتدافع عن مجرم من أبنائها. فعن ابنة واثلة بن الأسقع أنها سمعت أباها يقول: قلت: "يا رسول الله ما العصبية؟ قال: «**أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ**» (سنن أبي داود).

● شرع من الأحكام ما يمكن الجميع من الانتفاع من الثروات واقتسامها، حيث تميز نظام الاقتصاد في الإسلام بأحكام الملكيات، ومنها الملكية العامة كالمراعي وموارد المياه والبترول والمعادن العد، جعل الناس فيها شركاء، لا يمنع منها أحد، بل يمكن الجميع من الانتفاع بها، ويقسم عائدها على الجميع.

● فضح نفسية الكافرين، قال تعالى: ﴿**إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا**﴾، وعدم إرادتهم الخير لنا قال تعالى: ﴿**مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ولا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ**﴾، وأن هذه العداوة حالة مستمرة ما داموا كفارا وما دمنا مسلمين، قال تعالى: ﴿**ولا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾. فلنقطع دابر حلفهم وموالاتهم وتدخلهم في شؤوننا، وأن لا نجعل لهم سلطانا علينا، لحرمة ذلك قال تعالى: ﴿**وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا**﴾، بل وأن نتخذ موقف العداوة والحرب معهم، فنلقي باتفاقيات، الشؤم والتمزيق التي لا تحقق إلا مصالح الغرب الكافر، في هاوية سحيقة، ولنعمل لجعل الإسلام وحده أساسا للحكم والاقتصاد وسائر شؤون الحياة في دولة الخلافة التي أمر بها الله وبشر بها نبينا ﷺ.

ومهما تطاولت ظلمة الليل وظلام البغي والطغيان، وما تهتك من نسيج، ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۞ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ ولن يغلب عسرٌ يسرين.

يا أمتي إن هذا الليل يعقبه فجر وأنواره في الأرض تنتشر
والخير مرتقب والفتح منتظر والحق رغم جهود الشر منتصر
بصحوة بارك الباري مسيرتها نقية ما بها شوب ولا كدر

بسم الله الرحمن الرحيم

الإدارة الأهلية

١. ماهية الإدارة الأهلية بوصفها نظاماً إدارياً

الإدارة الأهلية جهاز إداري يتم بموجبه نقل سلطات إدارية وقضائية وأمنية لزعماء القبائل والأمراء والسلاطين.

ويتكون هذا الجهاز الإداري من الناظر (الأمير) وهو رأس الهرم الإداري، ويليه العمدة ثم الشيخ. والنظارة في القبيلة تتألف من مجموعة من العمد، والعمودية تتكون من عدة مشايخ. وهذا الهيكل الإداري في البلاد هو تقريباً السائد في كل أقاليم السودان مع الاختلاف في المصطلحات والمسميات.

وهذه الإدارة الأهلية بوصفها جهازاً إدارياً شعبياً يتم توليها في الأساس عن طريق التوارث، وقائمة على الأعراف القبلية منذ القدم، ولكن طوّرها الساسة الإنجليز إلى أن أصبحت جهازا إدارياً له دور أكبر في تنظيم نشاطات الأفراد والمجموعات القبلية، وتعين السلطة المستعمرة في بسط الاستقرار والأمن وجمع المال. وهي فكرة بشرية، أي من وضع الإنسان؛ لذلك تعرضت للتغيير والتطور، فبعد أن كانت بسيطة أشبه بلجان الإصلاح تطورت وتعقدت بعد أن أُدخِل عليها التقنين والتسخير من قبل المستعمر البغيض ثم تجاذبتها

الحكومات المتعاقبة الجائرة بين معظِّم لدورها ومضعّف، وآخر قام بتصفيتها كما فعل نظام حكم جعفر النميري.

إن عدم رعاية الحكومات المتعاقبة لشؤون الناس، وفساد إدارة مصالحهم هو من الأسباب القوية التي جعلت للإدارة الأهلية مكانة واستمرارا، وهذا أدى لفقدان هيبة الدولة عند القبائل، حتى أصبح رجل الشرطة في بعض المناطق لا يستطيع القيام بواجبه لضعف سلطان الدولة أمام سلطان القبيلة.

٢. نشأة نظام الإدارة الأهلية وإرتباط ذلك بالسياسة الإنجليزية

إن التنوع والتعدد القبلي والعرقي وغيره ليس عاملا من عوامل الاحتراب أو من دوافع التمزيق، إذا ترك هذا التنوع في طبيعته التي خلقها الله سبحانه، وهي التعارف الذي يؤدي إلى التقارب وليس التباعد، والتعارف يجعل من التنوع والتعدد كخيوط غزل متعدد الألوان، نسج منها ثوبٌ واحدٌ فصار قشيباً زاهي الألوان.

الإدارة الأهلية بمفهومها وهيكلها الإداري، بوصفها جزءا من الجهاز الإداري للدولة، هذه فكرة سياسية استعمارية خبيثة جاء بها الساسة الإنجليز في حقبة الاستعمار في الربع الأول من القرن الماضى، لإحكام قبضتهم وبسط السيطرة السياسية على البلد ليتمكنوا من أهدافهم الاستعمارية بأقل تكلفة ممكنة، هذا إذا أخذنا

في الحسبان اتساع بلاد السودان وترامى أطرافها، والتنوع والتعدد القبلي والعرقي فيها، كل هذا يجعل العبء عليهم ثقيلا، يصعب مهمة الاستقرار والأمن ويعرض أفرادهم للخطر، ولذلك وجد الساسة الإنجليز بغيتهم في القبائل وزعمائها، وامتطوا صهوة النظام القبلي البسيط المتداخل المتناغم المتزاوج آنذاك، فجعلوا منه نظاما إداريا قبليا محضا وبنوا عليه الإدارة الأهلية التي حولت القبائل إلى كيانات شبه منفصلة عن بعضها تحت سلطان المستعمر.

نعود ونقول إن المستعمر الإنجليزي بعد أن وجد ضالته في القبائل وزعمائها قام بتقنين الإدارة الأهلية وتسخيرها لمآربه بعد أن منحها الصلاحيات الإدارية والقضائية والأمنية. وقد تم تنظيم الإدارة الأهلية في مراحل لكل مرحلة قانون خاص بها، وجرت بموجب تلك القوانين تعديلات متتالية حتى أخرجت الإدارة الأهلية بهيكلها وشكلها الحالي. وجرى هذا التقنين تحت ما يسمى بالحكم غير المباشر الذي يضع بعض السلطات في يد الإدارة الأهلية والموظفين المحليين. وكان أول تصريح لحكومة الاستعمار عن الإدارة والحكم غير المباشر في شكل مذكرة صدرت سنة ١٩٢٢م مؤيدة للمحاور الأساسية التي وردت في تقرير اللورد ملنر (فلنر) عن إدارة البلاد ووضعها في يد السلطات المحلية وقسمتها إلى قسمين:

١. الزعماء القبليين والعشائريين.

٢. الموظفين الحكوميين لخدمة الحكومة.

وبهذه المذكرة بدأت الخطوة الأولى نحو بناء الإدارة الأهلية في البلاد، وبعد أن كتب اللورد ملنر تقريره عن ضرورة الحكم غير المباشر للسودان، كتب السير لي إستاك أنه اتخذ خطوات تجريبية منذ بداية عام ١٩٢١م في سبيل إعطاء الوطنيين نصيبا من إدارة شؤون البلاد. وللوصول للحكم غير المباشر المزعوم اتبع الإنجليز الأسلوب التالي:

١. تعيين بعض أهالي البلاد في وظائف حكومية معينة ليقوموا بواجبات إدارية مباشرة.

٢. إصدار قوانين يتم بموجبها تمكين زعماء القبائل من مباشرة السلطات الممنوحة لهم على أفراد قبائلهم.

والمحور الثاني هو موضوع ورقتنا؛ وهو القوانين المتتالية التي بها تم تقنين الإدارة الأهلية لتؤدي دورها الذي أنيط بها. ففي سنة ١٩٢٢م صدر أول تشريع لتنظيم الإدارة الأهلية تحت مسمى قانون سلطات المشايخ، ثم تلاه قانون المحاكم الفردية ١٩٢٥م، وفي عام ١٩٢٧م صدر قانون جديد باسم قانون سلطات المشايخ لسنة ١٩٢٧م وألغي بموجبه قانون سلطات المشايخ ١٩٢٢م وأعطى هذا القانون وظائف جديدة في هياكل الإدارة الأهلية وتوابعها. وفي عام

١٩٢٨م صدر قانون سلطات المشايخ لسنة ١٩٢٨م الذي ألغي بموجبه قانون سلطات المشايخ ١٩٢٧م، وفي هذا القانون تم النص على دفع رواتب لرؤساء القبائل ومشايخهم لقاء ما يقومون به من أعمال، وإسباغ الهيبة عليهم سواء أكان بالمال أم تعليم أبنائهم وتوزيع كساوى الشرف عليهم. كما تضمن القانون تعيين أعضاء المحاكم الأهلية ورفع درجة رؤساء القضاء الأهلي إلى قاضي درجة ثانية فظهرت كلمة نظار في هيكل الإدارة الأهلية ولاقى هذا القانون معارضة شديدة من المتعلمين. وعليه تم إصدار قانون آخر سنة ١٩٣٢م المسمى بقانون المحاكم الأهلية، وخول هذا القانون سلطات قضائية وبوليسية لنظار القبائل مع إعادة تنظيم اختصاصاتهم التنفيذية والإدارية.

ومما تجدر الإشارة إليه أن أول من عمل بسياسة الحكم غير المباشر، وذلك بتخويل زعماء القبائل هذه الصلاحيات لتسهيل إدارة البلاد للإنجليز، ونظمه ووضع أسسه هو اللورد لو قارد حيث تبناه نظاما للحكم في شمال نيجيريا، وعندما نجح عممه لجنوبها وامتد بعدها ليشمل بلاد السودان في شكل إدارة أهلية، لأن الحكم غير المباشر يجعل المستعمر بعيدا عن سواد الأهالي لأن زعماء القبائل والرؤساء المحليين يكونون بينه وبين الأهالي، وهذا من دهاء الإنجليز السياسي، حتى يظن الناس أن الأوامر التي تصدر إليهم والظلم الواقع

عليهم هو من زعمائهم ورؤسائهم وليس من المستعمر، ولكن في الحقيقة فإن الموظف الإنجليزي هو الذي يسيطر على رجال الحكم الأهلي ويملي عليهم رغباته لينفذوها ولو بالإكراه ويبقى هو بعيدا عن المسؤولية المباشرة، وعلى ذلك فهو ليس بحكم غير مباشر في واقعه، وإنما حكم مباشر من وراء ستار. ومن هذا السرد ندرك مدى ارتباط نشأة نظام الإدارة الأهلية بالسياسة الإنجليزية التي ما زلنا نعاني منها إلى يومنا هذا.

٣. الإدارة الأهلية هي النظام الأقل كلفة ماديا، لكنها ليست النظام الأمثل

لجأ الإنجليز إلى نظام الإدارة الأهلية عندما وجدوا أنفسهم في مستعمرة واسعة وبعيدة الأطراف والأرياف، ولا بد من بسط السيطرة عليها حتى يتسنى لهم استغلال الموارد ونهب الثروات. وعندما آلت إليهم الأمور فكروا في إدارة البلاد بطريقة تبقي السيطرة وتطيل أمد الاستعمار بأقل كلفة مادية ممكنة ووجدوا ذلك في الإدارة الأهلية بوصفها نظاماً إدارياً قليل التكلفة، واسع الانتشار، وله أثر بالغ في المجتمع القبلي. وقلة التكلفة تأتي من الأجور الزهيدة التي يتعاطاها رجال الإدارة الأهلية، خاصة وأنهم يرون أنهم يخدمون أهليهم. وبالصلاحيات التي منحت لهم ساعدوا في تخفيض عدد الموظفين الحكوميين الذين تحتاجهم الإدارة الإنجليزية مما رفع عبء الرواتب التي ستدفعها هذه الإدارة ونثرياتهم وغير

ذلك. كما قللت الإدارة الأهلية من مبالغ طائلة لشراء العربات التي يحتاج إليها الإنجليز ومبالغ الوقود وأجور السائقين. استعاضوا عن ذلك كله برجل الإدارة الأهلية المقيم بين قبيلته والمتنقل بدابته التقليدية المعهودة، وهو رهن الإشارة متى طلب منه المسؤول الإنجليزي الحضور. وبناء على ذلك فنظام الإدارة الأهلية أقل كلفة بغض النظر عن فاعليته في رعاية شؤون الناس وقضاء مصالحهم لأن الإنجليز ما لهذا جاءوا لبلادنا، وقد تفانت هذه الإدارة في خدمتهم، فماذا جنى أهل البلد غير الشوك؟! وللأسف الشديد فإن الحكومات المتعاقبة أبقت على هذا النظام هروبا من واجباتها تجاه المجتمع. ونظام الإدارة الأهلية ليس الأمثل بل الأفشل، لأنه يقسم مصالح الناس ويوزعها على أساس قبلي محض، وعلى هذا الأساس نفسه تتم رعايتها، ولذلك أصبحت القبائل تتنافس على هذه المصالح فأوجد بينها الكراهية والتصارع. وعلى ذلك فهذا النظام فاشلٌ لعدم قدرة وكفاية من أسند إليهم الأمر، ولنظرته القبلية للمصالح، وتعقيده وتشعيبه لمشاكل الناس بدل أن يحلها كما هو مرجو.

٤. خطورة فكرة الإدارة الأهلية

فكرة الإدارة الأهلية فكرة استعمارية عنصرية مدمرة تنبع من نظرة المبدأ الرأسمالي للمجتمع باعتباره مكوناً من أفراد وقبائل ينفصل بعضها عن بعض، وبالتالي يفقد النظرة الصحيحة للمجتمع

باعتباره كلا غير مجزأ، والنظرة للفرد والقبائل باعتبارها أجزاء في هذا المجتمع غير منفصلة عنه وتربطهم وشائج وعلاقات تجعل منهم وحدة واحدة. وهذه النظرة تضع التعدد والتنوع القبلي في مكانه الصحيح؛ الذي لا يتجاوز حد التعارف بمعناه الواسع كما قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ [الحجرات: ١٣]. قلنا إن النظرة الخاطئة عند الكافر المستعمر جعلته ينظر للمجتمع باعتباره مقسماً إلى قبائل ينفصل بعضها عن بعض، وبناء على نظرته هذه قسم مصالح الناس على أساس قبلي وبالتالي وزع الأراضي (الحواكير) والمراعي على هذا الأساس، وجعل بين القبائل حدوداً فأصبح للقبيلة أراضيها ومراعيها وأصبحت المياه التي تجري في أراضيها ملكاً لها، فصارت القبيلة كأنها وحدة إدارية لا بد لها من جهاز إداري يتولى إدارة مصالحها هذه، فمن هنا نبعت فكرة الإدارة الأهلية. وبهذا تظهر خطورة الفكرة التي بها تحولت المصالح أو الملكيات العامة إلى أملاك قبيلة تحوزها لنفسها فتمنع عنها من تشاء وتسمح لمن تريد بالتمتع بهذه المصالح، مع أن النظرة الصحيحة لها هي أنها ملكية عامة كما قال ﷺ: «**النَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلاثٍ فِي الْمَاءِ وَالْكَلأِ وَالنَّارِ**» (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة). وهذا هو الذي سبب شيوع الكراهية بين القبائل وأصبحت

العلاقات بينها متوترة أدت إلى الاحتكاكات والصراعات المسلحة بينها، وما زال الوضع على حاله منذ عهد الاستعمار إلى يومنا هذا دون علاج. أضف إلى ذلك أن فقدان هيبة الدولة هناك، شجع على التمادي في الاقتتال بين القبائل، وبلغ الأمر درجة من السوء والخطورة حتى الخلافات والصراعات والمشاجرات الفردية تأخذ الطابع القبلي لأنه عند هذه القبائل الاعتداء على فرد القبيلة يعتبر اعتداء على كيان القبيلة، فيجب الانتصار له ظالما أو مظلوماً. وعليه ففكرة الإدارة الأهلية وصلت إلى هذا الوضع الملتهب، فتمزق نسيج المجتمع وأصبح من السهل تسخير القبيلة والإدارة الأهلية لخدمة الأنظمة التي تحكم بغير الإسلام وصارت سلَّماً يتسلق عليه أصحاب الأهواء والذين في قلوبهم زيغ والطامعون في السلطة والثروة، فيتقوى الفرد بقبيلته كورقة ضغط على النظام الفاشل.

والجدير بالذكر أن النظام الحالي سخر القبلية وأشعل نار صراعاتها لخدمة مصالحه، وتنفيذا لمخططات الدول الطامعة الكافرة في تقسيم البلاد ونهب الثروات. فقام بتحريض بعض القبائل وتسليحها، وتهديد أخرى إن لم تنصع لسياسات الدولة. وواقع المناطق القبلية هناك سيئ للغاية من شدة الإهمال التام من هذه الحكومة والحكومات السابقة، ولا توجد رعاية، والصراعات محتدمة بين القبائل، ولكن كان مقدوراً على أمرها لولا صب الزيت على

نارها، لتتحول إلى نزاع واسع النطاق ليتم به تفتيت المتبقي من السودان. وهذا الوضع الملتهب أدى إلى القتل والنزوح بصورة فظيعة، أتاح المجال واسعاً لتتدخل الدول الكبرى في شؤون البلاد بحجة إيقاف القتال والإبادة الجماعية وبحجة إدخال المعونات للنازحين وهلم جرا.

وهذا التدخل الدولي السافر في بلادنا والذي بتر الجنوب وفصله عن الشمال، ويريد تمزيق المتبقي من السودان، ساعدته أدوات في الداخل وهي:

١/ النظام الحاكم الذي هيأ الأجواء وأعد المسرح باستغلاله للقبائل والإدارة الأهلية، لتتخذه وسيلة من وسائل تمزيق البلد بتأجيج الصراع القبلي الذي تطور إلى صراع مع الحكومة، وهذا مقصود لذاته لأنه مخطط لتمزيق البلاد، والدولة طرف فيه، وتطبيقا لسياسية شد البلاد من أطرافها ثم تمزيقها.

٢/ الحركات المسلحة أيضا استخدمت من قبل الدول الاستعمارية الراعية والممولة لها لتخرج بنصيب من مشروع تقسيم البلاد. وهذه الحركات المسلحة أيضا استغلت الإدارة الأهلية والقبائل لتحقيق أهدافها. فهذه الحركات نقلت الصراع القبلي وطورته إلى صراع مع الحكومة بحجة غياب التنمية والعدالة في توزيع السلطة والثروة، والذي يؤكد ما ذهبنا إليه ما يصرح به

ساسة الغرب كما ورد في صحيفة لوس أنجلوس الأمريكية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧م تقول فيه (النفط يشكل العامل الخفي وراء تصاعد العنف في إقليم دارفور وأنه بين الأجندة غير المعلنة للدول الغربية للسيطرة على الثروات)، ولكن ما يردد في السطح هو القضايا الإنسانية والعنف والإبادة الجماعية والاغتصاب وما شاكل ذلك.

٥. السلطة بوصفها أداة لرعاية الشؤون وليست مغنما

السلطة والسلطان: هي من يملك القدرة والصلاحية على رعاية شؤون الناس، وبمعنى آخر هي عمل الإمارة ومباشرة رعاية الشؤون بالفعل. كما يفهم ذلك من حديث النبي ﷺ: «**فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**» (مسلم) فالإمام راع تعني السلطة، ومسؤول عن رعيته تشير إلى المسؤولية التي هي رعاية شؤون الرعية، إ ذن السلطة أداة سياسية لها صلاحيات ومسؤوليات تقع على عاتقها وهي رعاية مصالح الناس. والسلطة للأمة تعطيها الحاكم وله الطاعة، فالأساس الوحيد لمشروعية السلطة هو الأمة، وعليه يجب أن يعود نفعها لها وحدها ولا بد من أن تعلو المسؤولية على السلطة عند الحاكم. وكل سلطة تقابلها مسؤولية، فالسلطة والمسؤولية كفَّتا ميزان في الحكم ويجب أن تكونا متعادلتين ليكون الحكم أداة تحقق مصالح الناس. وإذا غوت السلطة فلا بد من ردعها عن غيها ليعود

التوازن بين السلطة والمسؤولية؛ التي هي الأعمال التي كلفت بها لتؤديها للرعية، والتي تعتبر وديعة الله عند السلطان وأنه سائله عنها. والسلطة حتى تكون أداة صالحة لا بد من محاسبتها من قبل الرعية لتقويم اعوجاجها كما قال الرسول ﷺ: «**سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**» صحيح مسلم. والسلطة ليست غاية وإنما أداة لرعاية الشؤون وقضاء المصالح وحل المشاكل وتأمين الحاجات؛ لذلك شأنها عظيم وبالتالى يفر منها التقاة لمعرفتهم بها وبما يترتب عليها في الدنيا والآخرة، ولذلك أصبح عمر بن العزيز باكيا عندما ولّي الخلافة فلما سألته زوجته: ما يبكيك وقد أصبحت أمير المؤمنين قال: (هذا ما يبكيني) لأنه تذكر تبعاتها. وذاك سعيد بن عامر عندما أراد عمر بن الخطاب أن يوليه على حمص رفض ذلك. ولو أدرك الإنسان تبعات السلطة لعلم أنها مغرم لأنها تأخذ منه الكثير وتفرض عليه قيودا وموانع وتلقي عليه هموماً جساماً. قال رجل لهارون الرشيد: (أما ترى ما نحن فيه والرعية والدعة) قال هارون: اسكت، على الرعية المنام وعلينا القيام. والسلطة أمانة فيجب أن تؤخذ بحقها وتؤدي الذي عليها فيها كما قال الرسول ﷺ: «**وَإِنَّهَا أَمَانَةُ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا**» صحيح مسلم، وعليه لا تصلح السلطة إلا إذا أدت ما عليها من رفق بالرعية وأخذ الحق

منهم وأدائه إليهم في أوانه، وتأمين السبل وإنصاف المظلوم وبهذه الواجبات يعلم الطامع في السلطة أنها مغرم وليست مغنماً.

لكن لو انتقلنا إلى واقعنا اليوم لوجدنا أن السلطة صارت مغنماً، مما أدى لإيجاد معضلة كبيرة في الحكم وهي الإفراط في السلطة والتفريط في المسؤولية، ولذلك ترى رجال السلطة اليوم منشغلين بالمناصب والمكاسب والأطماع ومتناسين الأمة صاحبة الحق، والبلاد مهددة بالتفتيت، والمجتمع قد طحنه الغلاء. وعلى ذلك صار الناس يتنافسون على السلطة لأنها تعني عندهم المال والسيطرة والوجاهة، والشعار المرفوع تقسيم السلطة والثروة الذي فتح شهية كل مجرم طامع. ولذلك كثر المهرولون إلى السلطة والمتطلعون إلى المنصب والثروة وهم بسعيهم هذا لا يتذكرون إلا السلطة ولا يفكرون إلا في المزايا والعطايا ويتجاهلون الجانب الآخر للسلطة وهو المسؤولية!!

٦. النظام الإداري في الإسلام وانطباقه على الواقع

الإسلام مبدأ عظيم له نظام شامل ينظم جميع شؤون الحياة، وله طريقة واضحة تتضمن أساليب ووسائل ناجعة لتنفيذ النظام، ومن هذه الأساليب الجهاز الإداري المنضبط الذي تدار به شؤون الدولة ومصالح الناس.

ويتكون الجهاز الإداري من مصالح ودوائر وإدارات، تتولى إدارة شؤون الدولة ومصالح الناس. والمصلحة هي الإدارة العليا لأية مصلحة من مصالح الدولة كالمواصلات والتعليم والتابعية والصحة وغيرها. وهذه المصلحة تتولى إدارة المصلحة ذاتها، وما يتبعها من دوائر وإدارات. والدائرة هي التي تتولى شؤون الدائرة نفسها، وما يتبعها من إدارات. والإدارة هي التي تتولى شؤون ذاتها وما يتبعها من فروع وأقسام. ويعين لكل مصلحة مدير عام. ولكل دائرة وإدارة مدير، وهؤلاء المدراء مسؤولون أمام من يتولى الإدارة العليا لمصالحهم أو دوائرهم أو إداراتهم من حيث عملهم، ومسؤولون أمام الوالي والعامل من حيث التقيد بالأحكام والأنظمة العامة. وقد كان الرسول ﷺ بوصفه رئيس دولة يدير المصالح، ويعين كتابا لإدارتها ويرعى شؤون الناس ويحل مشاكلهم ويؤمن حاجاتهم ويوجههم لما يصلح أمرهم.

ففي التعليم جعل الرسول ﷺ فداء الأسرى من الكفار تعليم عشرة من أبناء المسلمين، فكان تأمين التعليم مصلحة من مصالح المسلمين التي يجب أن توفر لهم مجانا. وفي التطبيب أُهدي إليه طبيب فجعله للمسلمين، فكون الرسول ﷺ جعل ذلك للمسلمين دليل على أن التطبيب مصلحة من مصالح المسلمين. وغيرها من المصالح مثل الزراعة والطرق وما شاكل ذلك. وهكذا أدار الرسول ﷺ

المصالح وكان يستعين ببعض الصحابة في ذلك. وعلى ذلك تكون مصالح الناس جهازا يتولاه الخليفة أو يعين له مديرا كفؤا يتولاه. وهذا الجهاز ينشأ ويقوم من أجل النهوض بشؤون الدولة وقضاء مصالح الناس.

ولضمان سير المصالح والدوائر والإدارات، ولأجل إناطة المسؤولية وما تقتضيه المسؤولية من المحاسبة في حالة التقصير، لا بد من تعيين مسؤولين لها، فيعين لكل مصلحة مدير عام يتولى إدارة شؤون المصلحة مباشرة، ويشرف على جميع الدوائر والإدارات التابعة لها. ويعين لكل دائرة ولكل إدارة مديرا مسؤولا عنها.

إن الجهاز الإداري أسلوب من أساليب القيام بالفعل، ووسيلة وهي مباحة فلا يحتاج إلى دليل شرعي خاص به لأنه ليس حكما، ويكفي الدليل العام الذي يدل على أصله، والدليل العام يشمل كل ما يتفرع عنه من الأفعال إلا أن يأتي دليل شرعي على فعل متفرع عن الأصل فيتبع حسب الدليل. فمثلا الزكاة، قال تعالى عنها: ﴿**وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ وهذا دليل عام. وجاءت الأدلة على الأفعال المتفرعة عنها، لمقدار النصاب والعاملين والأصناف التي تؤخذ منها وكلها أفعال متفرعة عن قوله ﴿**وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ ولم تأت أدلة لكيفية قيام العمال بجمعها، هل يذهبون راكبين أو ماشين؟ هل يستأجرون معهم أجراء لمساعدتهم أو لا؟ فهذه وأمثالها أفعال متفرعة عن وآتوا

الزكاة فيشملها الدليل العام. وهكذا جميع الأساليب. وعليه يجوز أخذ الأساليب الإدارية من أي نظام إلا إذا ورد نص خاص يمنع أسلوباً إدارياً معيناً، ولهذا أخذ عمر بن الخطاب أسلوب الديوان في تسجيل أسماء الجند والرعية من الفرس، من أجل توزيع الأموال عليهم من الملكية العامة أو ملكية الدولة كأعطيات أو رواتب. ثم تتابع إنشاء الدواوين بعد ذلك حسب الحاجة وما تقتضيه مصالح الرعية. ويمكن أن يختلف من عصر إلى آخر. وعلى ذلك فإنه يتبع في إنشاء إدارات المصالح أو الديوان الحاجة، وما ينهض بأعبائها من أساليب العمل، ووسائل القيام به.

والموظفون في إدارات المصالح أجراء وفي الوقت نفسه رعايا، فهم من حيث كونهم أجراء أي من حيث قيامهم بعملهم مسؤولون أمام رئيسهم في الدائرة. ومن حيث كونهم رعايا مسؤولون أمام الحكام من ولاة ومعاونين، ومسؤولون أمام الخليفة ومقيدون بأحكام الشرع وبالأنظمة الإدارية.

وسياسة إدارة المصالح تقوم على البساطة في النظام، والإسراع في إنجاز الأعمال، والكفاية فيمن يتولون الإدارة. وهذا مأخوذ من واقع إنجاز المصلحة، فصاحب المصلحة إنما يبغي سرعة إنجازها وعلى الوجه الأحسن والأكمل. والإحسان في كل شيء مطلوب شرعا كما قال النبي الكريم ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ**

شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» رواه مسلم، فالإحسان في قضاء الأعمال مأمور به من الشرع، وللوصول إلى هذا الإحسان في قضاء المصالح، لا بد أن تتوفر في الإدارة الصفات التالية:

١. البساطة في النظام، لأنها تؤدي إلى السهولة واليسر.

٢. الإسراع في إنجاز المعاملات لأنه يؤدي إلى التسهيل على صاحب المصلحة.

٣. القدرة والكفاية فيمن يسند إليه العمل، وهذا يوجبه إحسان العمل ويقتضيه القيام به.

أما من حيث التوظيف؛ فإن لكل من يحمل التابعية وتتوفر فيه الكفاية، رجلا كان أو امرأة، مسلماً كان أو غير مسلم الحق في التعيين لإدارة أية مصلحة من المصالح، وأن يكون موظفا فيها. وذلك لعموم أدلة الإجارة. لأن المديرين والموظفين في الدولة أجراء وفق أحكام الإجارة فيجوز استئجار الأجير مطلقا سواء أكان مسلما أم غير مسلم، بدليل قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ**﴾ وهو عام غير مخصص بالمسلم. والرسول الكريم ﷺ استأجر رجلا من بني الديل وهو على دين قومه. وهذا يدل على إجارة غير المسلم. وكذلك يجوز استئجار المرأة، فيجوز للمرأة أن

تكون مديرة دائرة وأن تكون من الموظفين فيها وكذلك غير المسلم لأنهم أجراء وأدلة الإجارة عامة ومطلقة.

هذا هو النظام الإداري في الإسلام والذي يعتبر جزءاً من كل، ولا يصلح تطبيقه ولا يؤتي ثماره، إلا إذا تم تطبيقه وتنفيذه في ظل نظام الإسلام الشامل؛ الذي تقيمه دولة الإسلام (الخلافة) القائمة قريبا بإذن الله.

بسم الله الرحمن الرحيم

الإسلام هو الضمانة الوحيدة
لحياة طيبة في طاعة الله

الإسلام عقائد وأنظمة حياة

لم يكن الإسلام ديناً كهنوتياً يهتم بشئون الآخرة ويغفل شئون الدنيا، وإنما كان الإسلام عقائد وأحكاماً لمعالجة شؤون الحياة كلها؛ سياسية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية أو غيرها، فما من مسألة حدثت في الماضي أو هي حادثة الآن أو ستحدث في المستقبل إلا ولها حكم أو محل حكم في الإسلام.

وللإسلام طريقة واحدة في معالجة القضايا والأحداث التي تطرأ؛ وهي دراسة الواقع دراسة عميقة، ثم الانتقال إلى النصوص الشرعية لاستنباط الحكم الشرعي المتعلق بالقضية أو الحادثة.

إننا عندما نتحدث عن أنظمة الإسلام فإننا في الحقيقة نتحدث عن ثروة عظيمة، وبحر هائل من الأحكام والقوانين والأنظمة؛ التي بذل فيها فقهاء المسلمين منذ مئات السنين ـ ولا زالوا حتى اليوم ـ جهوداً جبارة لإبرازها والتعبير عنها، الأمر الذي تجلى في تلك الموسوعات الضخمة من مصنفات الفقه الإسلامي، وما اقتضته من دراسات وفنون؛ كدراسات اللغة العربية والتفسير

ومصطلح الحديث الشريف، وأصول الفقه، وتراجم الرجال... وما إلى ذلك.

فإن الناظر في حياة المجتمع الإسلامي، الباحث في ظواهره سيجد أن هذه الأفكار والأحكام هي التي تحكّمت في نمط عيش المسلمين وطراز حياتهم حتى استطاع الكافر المستعمر بخبثه ومكره أن يغير أنظمة الحياة لتحاكي أنظمته، عندما فشل في تحويل عقائد الأمة الراسخة، فاستبدلت الأمةُ الذي هو أدنى، بل الذي هو فاسدٌ وباطلٌ، بالذي هو خير. فإن أنظمة الحياة في الإسلام هي من خالق الكون والإنسان والحياة، الذي يعلم ما ينفع الإنسان وما يضره: ﴿**أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾.

إن أنظمة الإسلام تجلب السعادة وترفع الضنك والشقاء، وإن الله سبحانه وتعالى قد بيّن في كتابه العزيز أن الذي يتبع أحكام الله تعالى ويسير حياته وفق ما جاء فيها فإنه يسعد في هذه الحياة الدنيا، ولا يصيبه الشقاء، ومن يعرض عن أحكام الله فإنه يعيش ضنك العيش، يقول سبحانه وتعالى: ﴿**قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَى ۞ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى**﴾ [طه: ١٢٣- ١٢٤] ، والمعيشة الضنك ليست كما يتوهم البعض أنها الفقر، وإنما الضنك هو عدم الطمأنينة. وواقع الحياة التي نعيشها

اليوم تؤكد هذا المعنى، فإن الغرب بل وبعض بلاد المسلمين تعيش في رغد العيش ورفاهيته إلا أنهم جميعا لا يحسون بالطمأنينة، بل هو شقاء دائم وحيرة وقلق.

لقد عاشت الأمة بل العالم بأسره في ظل أحكام الإسلام، في دولة الخلافة الراشدة حياة عامرة بالأمن والأمان والاطمئنان. ونبين فيما يلي باختصار كيف أن أنظمة الإسلام توجد الاستقرار والطمأنينة وترفع الشقاء.

١. نظام الحكم في الإسلام

لقد جعل الله سبحانه وتعالى الأحكام التي تسير الحكم والسلطان أحكاماً من عنده، فلا يستبد حاكم برأي من عنده، ولا يفرض على الأمة ما لا يرضي رب العزة، يقول الله عز وجل: ﴿**فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النساء: ٦٥]، ويقول سبحانه: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ أَمَرَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ**﴾ [يوسف: ٤٠]، ويقول سبحانه: ﴿**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾، فالحاكم في الإسلام إنما هو منفذ لشرع الله في الأرض وخادم للأمة، ليس له أكثر مما لأي فرد من أفراد الأمة، إلا أنه أكثر الناس حملاً، لأنه راع ومسؤول أمام الله عن هذه الرعية، يقول النبي ﷺ: «**أَلا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**

فَالإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» صحيح البخاري.

وهذا الحاكم لا يأتي جبراً عن الأمة، وإنما يأتي بالرضا والاختيار من الأمة تنيبه بعقد شرعي، ليطبق فيها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ويرعى شؤونها بالإحسان وفق أحكام الإسلام.

٢. النظام الاقتصادي

إن سياسة الاقتصاد هي الهدف الذي ترمي إليه الأحكام التي تعالج تدبير أمور الإنسان، وسياسة الاقتصاد في الإسلام هي ضمان تحقيق الإشباع لجميع الحاجات الأساسية لكل فرد إشباعاً كلياً، وتمكينه من إشباع الحاجات الكمالية بقدر المستطاع، ولذلك حث الإسلام على الكسب، وعلى طلب الرزق، وجعله فرضاً على الرجل المحتاج للنفقة، إذا كان قادراً على الإنفاق والكسب، قال تعالى: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾، وقد شرع الإسلام الأحكام المتعلقة بحيازة الثروة وأسباب التملك في سهولة ويسر وعدم تعقيد، وترك للإنسان أن يبدع في الوسائل والأساليب، وقد جعل الأسباب والعقود خطوطا عريضة تحوي قواعد شرعية،

وأحكاماً شرعية تدخل تحتها مسائل متعددة، وتقاس عليها أحكام متعددة.

وإذا عجز الفرد عن الكسب فعلاً أو حكماً (كأن كان قادراً على العمل ولكن لا يجده) انتقل الأمر إلى ذوي الرحم الأغنياء، فإن لم يكن تحوّل الأمر إلى الدولة، يقول النبي ﷺ: «**مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا**» (صحيح مسلم)، وبذلك يضمن الإسلام الحاجات الأساسية من مأكل وملبس ومسكن لكل فرد من أفراد الرعية، مسلماً كان أم غير مسلم ما دام تحت سلطان دولة الإسلام، كما يضمن لمجموع الناس الأمن والتطبيب والتعليم، يقول الرسول ﷺ: «**مَنْ أَصْبَحَ آمِناً فِي سِرْبِه، مُعَافى فِي بَدَنِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيا**» (البيهقي).

٣. النظام الاجتماعي

ونعني به علاقة الرجل والمرأة، فقد حدد الإسلام أحكاما تضبط هذه العلاقة، فمثلاً منع الخلوة كما منع الاختلاط بين الرجال والنساء إلا لحاجة يقرها الشرع، أو يقر الاجتماع لأجلها، كما حدد لباس المرأة الشرعي.

والإسلام ينظر إلى المرأة باعتبارها إنساناً، وقد جاءت أحكام الإسلام تخاطب الرجل والمرأة، إلا أن هنالك أحكاما خص الله بها الرجال دون النساء مثل الحكم والجهاد وغيرها من الأحكام التي

تخص الرجال باعتبارهم رجالاً، كما خص المرأة بأحكام باعتبارها امرأة؛ منها تغطية جميع بدنها وإظهار وجهها وكفيها فقط، كما جعل لها حضانة الصغير الذي يحتاج لكفالة أمه وغيرها من الأحكام، بل الإسلام ينظر إلى المرأة باعتبارها أماً وربة بيت وعرضاً يجب أن يصان، فتوضع الأحكام التي تحقق ذلك، فيتحقق مجتمع العفاف والطهر والنقاء.

هذه بعض أنظمة الإسلام التي توجد الطمأنينة وتجلب السعادة وترفع الضنك والشقاء باعتبارها أحكاما من خالق الإنسان، الذي جعل الرحمة في تطبيق هذه الأحكام في أرض الواقع قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾.

أحكام الإسلام التي تحل قضايا أهلنا في دارفور وكردفان

حتى ننزل أحكام الإسلام على قضايا أهلنا في دارفور وكردفان، فلا بد من معرفة ما هي المشكلة التي تواجه أهلنا في هذه المناطق. إن المشكلة الأساسية تكمن في عدم الرعاية من قبل الدولة ناهيك عن إحسان هذه الرعاية، منذ عهد الاستعمار وحتى يومنا هذا، وتتمثل هذه المشاكل في:

١ـ قضية الأرض – الحواكير.

٢ـ الصراع بين الرعاة والمزارعين.

٣ـ عدم توفر الماء والكلأ في فترة الصيف.

٤ـ عدم وجود خدمات صحية للإنسان والحيوان بالصورة المطلوبة.

٥ـ عدم وجود التعليم بالصورة المطلوبة.

٦ـ عدم وجود الماء الصالح لشرب الإنسان وغيرها من الخدمات الضرورية.

٧ـ الصراع المسلح وما أفرزه من انتشار السلاح واستخدامه في الصراعات القبلية.

دولة الخلافة الراشدة إن شاء الله ستحل جميع هذه القضايا وغيرها بما يلي:

أولاً: تطبيق الأحكام الشرعية المتعلقة بالأرض الخراجية، أن أصلها لبيت المال ومنفعتها لأهلها يتملكها أي من رعايا الدولة بالأسباب الشرعية، ولا توجد أرض مملوكة لقبيلة بأحراشها وغاباتها، فالملكية للسكن والزراعة فردية، والأحراش والغابات ملكية عامة.

ثانياً: تعمل الخلافة على توطين الرعاة بإيجاد مراعي دائمة في مناطقهم، وذلك بتوفير المياه اللازمة لذلك بالاستفادة من مياه الخريف وتخزينها بصورة جيدة، وحفر آبار ارتوازية، كما تعمل

الدولة على جلب سلالات محسنة من الأبقار والأغنام والإبل، حتى تكون هذه المناطق مصدراً لمنتجات الألبان واللحوم وقيام مصانع مصاحبة لمنتجات الألبان واللحوم، تستوعب أبناء هذه المناطق للعمل فيها بجانب الرعي والزراعة.

ثالثاً: تقوم الدولة ببناء المستشفيات على أعلى مستوى من التأهيل فلا يحتاج الناس للسفر إلى العاصمة أو غيرها بحثا عن العلاج، كما توفر ماء الشرب النظيف، وتوفر المدارس بما يكفي حاجة الناس، وتعمل على توصيل الكهرباء؛ التي أصبحت من ضروريات الحياة العصرية، كما توجد وحدات بيطرية لصحة الحيوان والاهتمام به، وكذلك توفر الكوادر المؤهلة للقيام بكل ذلك. وبالجملة تحسن دولة الخلافة رعاية شؤون الناس مما يجعلهم يرضون وينتجون خيراً لأنفسهم ولغيرهم.

رابعاً: إذا وفرت الدولة كل الذي ذكرنا، وأحسنت رعاية الشؤون لجميع الناس، فلن يكون هناك مبرر لقيام حركات مسلحة متمردة على الدولة، وإذا حدث فإن الدولة تتعامل معهم بأحكام الإسلام، فتطلب منهم إلقاء السلاح، لأنه لا يجوز شرعاً رفع السلاح في وجه سلطان الإسلام لأخذ الحقوق، قال النبي ﷺ: «**مَنْ رَفَعَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا**» مسند ابن أبي شيبة. فيسمع منهم، فإن كانت مطالبهم شرعية نفذت لهم حالاً، وإلا بين لهم الحق، فإن

أصروا قوتلوا قتال تأديب باعتبارهم خارجين، وحتماً في ظل الظروف التي ذكرنا لن يجد هؤلاء المتمردون الحاضنة الشعبية كما هي اليوم، حيث الظلم والشعور بهضم الحقوق، ولا تسمح الدولة بوجود أي تكتل مسلح؛ لا قبلي ولا غيره، فلن يسمح إلا بقوات الدولة الرسمية التي تقوم بحفظ الأمن في الداخل وتحرس الثغور.

كل هذا تقوم به الدولة باعتباره واجباً عليها، يقول الرسول ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَسْتَرْعِ عَبْدًا رَعِيَّةً إِلاَّ وَهُوَ سَائِلُهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَيْفَ صَنَعَ فِيهَا**» (إتحاف الحيرة المهرة)، وقال عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ**» (صحيح مسلم).

السلطة أداة لرعاية الشؤون تعطيها الأمة للأتقياء الأنقياء لا للمجرمين وحملة السلاح

لقد درج النظام في ظل تطبيق الأنظمة الوضعية أن يشرك حملة السلاح في السلطة، وأن يعطيهم من مال الأمة ترضية لهم، لأنه يعلم أنه يملك هذه السلطة بغير حقها، ويأخذ مال الأمة بغير حقه، فعندما ينازع عليها يتنازل عن جزء من السلطان، وجزء من المال لمن ينازعه فيها، ونحن نرى كم من قيادات في حركات متمردة كانت توصف بالإجرام، فأصبحت في هرم السلطة عبر اتفاقيات مشؤومة كلها تتحدث عن قسمة السلطة والثروة. فإن السلطة في

الإسلام لا تقسم، وإنما هي حق للأمة تعطيه لمن تراه أهلاً لقيادتها بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. أما مال الأمة فالناس فيه شركاء، لا يجوز إعطاؤه لطائفة وحرمان باقي الأمة، فمثلاً أموال البترول والمعادن هي مال عام؛ أي ملكية عامة، لا يجوز للدولة أن تتصرف به نفقة أو صلة، وإنما هو حق حصري للأمة، إما أن يوزع عليها نقداً أو في صورة خدمات يستفيد منها الجميع، فالله سبحانه وتعالى سائل كل من يحكم يوم القيامة، فهي؛ أي الحكم والسلطة، كما قال النبي ﷺ: «**وَإِنَّهَا أَمَانَةُ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا**» (صحيح مسلم)، لذلك يعين الخليفة الولاة والعمال وغيرهم من أهل التقوى والصلاح، إضافة إلى الكفاية في تحمل أعباء الحكم والسلطان من يرفقون بالرعية ويحسنون رعايتها ويسهرون على راحتها.

رفع المظالم رهين بتطبيق فكرة عادلة هي الإسلام

إن أي نظام يضعه الناس بأهوائهم، مهما بلغ فهو نظام ظالم حتماً، لأن الذي يضع التشريع فيه بشر لا يحيطون بكل الوقائع، بل لا يعرفون ماذا سيحدث غداً، فكيف لإنسان هذا حاله يضع نظاما للبشرية لتسير عليه أبد الدهر، أو قل سنين عددا، وقد بين الله سبحانه وتعالى أن الحكم بغير أحكامه التي أنزلها على رسوله ﷺ ظلم، قال تعالى: ﴿**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**﴾،

وقال سبحانه: ﴿**أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ**﴾، وقد أرسل الله رسوله ليبين لهم أنظمة الحياة وأحكامها ليرفعوا الظلم عن الأرض، ويعم العدل والخير والرحمة، وقد بين الحبيب عليه الصلاة والسلام أن النظام الذي يطبق من خلاله أحكام رب العالمين هو نظام الخلافة الراشدة على منهاج النبوة، الذي أرسى دعائمه سيد الخلق محمد ﷺ، وسار على نهجه خلفاؤه الراشدون، ومن سار على نهجهم، حتى استطاع الكافر المستعمر أن يهدم دولة الخلافة بمعاونة بعض الخونة من أبناء العرب والترك، ومنذ ذلك التاريخ وإلى يومنا هذا تعيش الأمة في ظل أنظمة وضعية ظالمة، صنعها الكافر المستعمر ورعاها، وما زال يسهر على بقائها.

إن الواجب على الأمة، وبوجه خاص قواها الحية، أن تعمل لرفع الظلم عن الناس بإقامة نظام الإسلام، وتطبيق أحكامه في دولة الخلافة الراشدة على منهاج النبوة، التي وعد عباده المؤمنين، ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾، وهي بشرى النبي محمد ﷺ الذي بشر بعودة الخلافة الراشدة الثانية على منهاج النبوة بعد الحكم الجبري الذي نحن فيه، يقول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام أحمد، من طريق حذيفة بن اليمان قال، قال رسول

الله ﷺ: «تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ خِلافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ خِلافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ ثُمَّ سَكَتَ».

والأمة أيها الإخوة الكرام أمة حية تقبل على العمل للخلافة وعلى تأييده، وهي تتوق إلى فجر الخلافة التي أظل زمانها وآن أوانها، فهي أمة الخير، يقول المولى عز وجل: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾.

أيها الإخوة الكرام، ها هو ذا حزب التحرير الذي أخلص لله سبحانه وتعالى، وصدق مع رسوله ﷺ، يغذ السير واصلاً ليله بنهاره حتى يتحقق وعد الله وبشرى رسول الله ﷺ على يديه، لا يخشى في الله لومة لائم، لا تلين له قناة، ولا تضعف له عزيمة بإذن الله حتى يأتي أمر الله، وهو يدعوكم لتكونوا معه في الصفوف الأولى لتنالوا الأجر والثواب، وتشاركوا في إقامة الخلافة؛ الحدث العظيم الذي سيزلزل العالم بأسره، ويعيد مجد الأمة وعزها المفقود.

والله نسأل أن يجعلنا من جنودها العاملين، وأن يحقق على أيدينا وعده الحق، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الإعلان الختامي لورشة عمل منطقتي دارفور وكردفان
الحواكير ـ الإدارة الأهلية ـ الكيانات القبلية

رؤية على أساس الإسلام العظيم

بدعوة من حزب التحرير / ولاية السودان، اجتمع في قاعة الصداقة بالخرطوم يوم السبت ٢٣ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ، الموافق ١٤ آذار/مارس ٢٠١٥م، نفر من السياسيين وزعماء العشائر، والمفكرين، والإعلاميين، في ورشة عمل لمدة تزيد عن الخمس ساعات. وقد خلصت الورشة إلى الإعلان الآتي:

❖ إن جوهر الأزمة في البلاد هو الظلم الناشئ بسبب غياب الفكرة السياسية العادلة؛ مبدأ الإسلام العظيم، الفكرة التي ترفع الظلم وتحق الحق، وتشيع الأمن.

❖ إن حالة انعدام الأمن، والولوغ في الدم الحرام، التي تعاني منها منطقتا دارفور وكردفان، وحمل السلاح في وجه الدولة، هي ثمرة لظلم الأنظمة المتعاقبة على حكم البلاد، جراء عدم تطبيقها لأنظمة الإسلام العادلة، مما أوجد بيئة مناسبة ممثلة في الحواكير والكيانات القبلية، والإدارة الأهلية، ففاقمت الأوضاع، ودب

الشقاق والاختلاف والقتل والتهجير على أساس جاهلي؛ قبلي أو عرقي، حيث أعليت الغرائز، وغاب الفكر المبدئي الصحيح.

❖ رؤية على أساس مبدأ الإسلام العظيم:

● إن الواجب على المسلمين أن ينزلوا عند حكم الشرع، ويعيدوا صياغة حياتهم على أساس عقيدة الإسلام بمقياس الحلال والحرام، فلا يقبلوا إلا بحكم الشرع، ولا يجوز لأية جهة أن تمنع تطبيق حكم الشرع، على أساس الجهة أو القبيلة، يقول سبحانه: ﴿**فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾.

● إن رابطة الأُخوة الإسلامية هي الرابطة التي لا تعلو عليها رابطة أخرى يقول سبحانه وتعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾.

● لا وجود شرعاً لما يسمى بالحواكير؛ أي ديار القبائل في ظل الحياة الإسلامية، ولا اعتبار لنفاق الحكام والأنظمة لهذه القبائل، فالأرض لله استخلف فيها الإنسان، أما الفرد فيمتلك هذه الأرض للسكن أو للزراعة تملكاً فردياً بالأسباب الشرعية التي حددها الإسلام، ولا يجوز لمسلم أن يمنع أي شخص على أساس القبيلة أو الجهة أو غيرها من تملك الأرض. عن يحيى بن عروة عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ**» رواه أبو

داوود، وعن عمرو بن شعيب أن عمر ﷺ قال: «**من عطل أرضا ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له**» رواه البخاري.

● المراعي والغابات والأحراش ملكيات عامة ينتفع بها جميع الناس. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**ثَلاثٌ لاَ يُمْنَعْنَ: المَاءُ وَالكَلأُ وَالنَّار**» سنن ابن ماجه، وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَّانَ الْعَنْبَرِيِّ حَدَّثَتْنِي جَدَّتَايَ صَفِيَّةُ وَدُحَيْبَةُ ابْنَتَا عُلَيْبَةَ قَالَ رسول الله ﷺ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ يَسَعُهُمَا الْمَاءُ وَالشَّجَرُ وَيَتَعَاوَنَانِ عَلَى الْفَتَّانِ**» (الفتان هو الشيطان).

● للرعاة الحق في وجود مسارات لأنعامهم. كما للمزارعين الحق في أن لا تعتدي بهائم الرعاة على مزارعهم، وإلاّ ضمن الرعاة ما أتلفوه، وهيبة الدولة وسلطانها هي الضامن لإحقاق الحق وإبطال الباطل. يقول رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «**لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ**»، وعن سَعْدِ بْنِ مُحَيِّصَةَ أَنَّ نَاقَةً لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ دَخَلَتْ حَائِطَ رَجُلٍ فَأَفْسَدَتْ فِيهِ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ وَأَنَّ مَا أَفْسَدَتْ الْمَوَاشِي بِاللَّيْلِ ضَامِنٌ عَلَى أَهْلِهَا**».

● إن القبيلة جعلها الله سبحانه وتعالى للتعارف لا للتفاضل والتفاخر، فلا نخرجها من هذه الدائرة إلى دائرة التباغض والتناحر بين الناس، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى**

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

● كل من قتل نفساً يتحمل عظيم فعله، وأمره إلى أولياء الدم، لهم الحق في القصاص أو الدية أو العفو، يقول سبحانه: **﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾** ولا يجوز لأية جهة أو قبيلة أن تتدخل لتفرض خياراً على أولياء الدم.

● لا وجود في الحياة الإسلامية لنظام الإدارة الأهلية على الأساس القبلي، فالنظام الإداري في الإسلام اختطه النبي ﷺ، وهو واضح ومفصّل بين أيديكم، وهو يتسم بالصفات الآتية: (البساطة في النظام ـ الإسراع في إنجاز المعاملات ـ القدرة والكفاية في من يسند إليه العمل)، يقول الرسول ﷺ: «**إن الله كتب الإحسان في كل شيء...**» رواه مسلم.

● إن حمل السلاح في وجه الدولة هو ثمرة للظلم، وهو يحل حلاً طبيعياً جراء تطبيق أنظمة الإسلام العادلة، وبسط هيبة الدولة وسلطانها، وتجفيف بؤر التآمر؛ من سفارات ومنظمات دولية طامعة في بلادنا.

● مبدأ الإسلام العظيم عند تطبيقه في دولته دولة الخلافة، هو وحده الذي يصهر القبائل والأعراق والأجناس المختلفة المتناحرة المتباغضة، في أمة واحدة متجانسة متآلفة متحابة، هي الأمة

الإسلامية، كما صهرها من قبل، قال عز من قائل: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

٢٣ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ **حزب التحرير**

١٤ آذار/مارس ٢٠١٥م **ولاية السودان**